

## «صحة أبوظبي» تمنح رعايا أوكرانيا معاملة دول «الحروب والاضطرابات»



دائرة الصحة  
DEPARTMENT OF HEALTH

### أبوظبي: عماد الدين خليل

أصدرت دائرة الصحة في أبوظبي تعميماً إلى مقدمي خدمات العلاج الطبي، وشركات الضمان الصحي، وشركات إدارة مطالبات الضمان الصحي المرخص لهم من قبل دائرة الصحة للعمل في المجال الصحي، بشأن قرار مجلس الوزراء رقم (6/8 و) لسنة 2019 بشأن الرعايا الذين تعاني دولهم ظروفًا أمنية قاهرة (الحروب والاضطرابات). وأشارت الدائرة في التعميم إلى كتاب الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ رقم (18/1/413) بتاريخ 29. 4. 2022، وموضوعه قرار مجلس الوزراء رقم (6/8 و) لسنة 2019 بشأن الرعايا الذين تعاني دولهم ظروفًا أمنية قاهرة (الحروب والاضطرابات) والذي تقرر بموجبه التالي:

السماح بتثبيت الإقامة لمدة عام بغض النظر عن شروط الإقامة، حيث تقرر من تاريخ 2022-3-23 منح رعايا أوكرانيا الموجودين في الدولة من حملة تأشيرات السياحة والزيارة والفئات الأخرى من حملة الإقامة المنتهية، إقامة «دول الحروب والاضطرابات» لمدة عام.

والسماح للفئات المشار إليها أعلاه فقط، بإجراء الفحص الطبي بغض النظر عن وضع إذن الدخول في الدولة، وذلك

حتى يتسنى للمعنيين استكمال إجراءات منح الإقامة، والاستمرار بمنح رعايا الدولة المذكورة أعلاه (أوكرانيا) التأمين الصحي المخصص للحالات الطارئة ذا الرسم المخفض، بحيث يتم إصدار وثيقة التأمين الصحي للحالات الطارئة صالحة لستة أشهر، وفي حال عدم تسوية أوضاعهم وفقاً للنظام خلال هذه المدة، يتم منحهم وثيقة تأمين صحي أخرى للحالات الطارئة لمدة 6 أشهر أخرى فقط، إلى حين الانتهاء من إجراءات تجديد الإقامة. وأكدت دائرة الصحة في أبوظبي أنه يتوجب على شركات الضمان الصحي عدم تحصيل أي غرامات مالية مترتبة نتيجة انتهاء صلاحية بطاقة التأمين الصحي، وفقاً لأحكام القانون رقم 23 لسنة 2005 بشأن الضمان الصحي في إمارة أبوظبي، والالتزام من الجميع بما ورد أعلاه لما فيه مصلحة العمل.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.